

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



جمهورية مصر العربية

رئاسة الجمهورية

# الوقائع المصرية

مُلحق للجريدة الرسمية

الثمن ٣ جنيهات

السنة  
١٨٨ هـ

الصادر في يوم الثلاثاء ١٣ رمضان سنة ١٤٣٦  
الموافق ( ٣٠ يونية سنة ٢٠١٥ )

العدد  
١٥٠



## محتويات العدد

رقم الصفحة

|  |  |
|--|--|
| قرارات وزير العدل أرقام من ٤٤٢٧                          | } وزارة العدل  |
| ٧-٣ ..... إلى ٤٤٢٩ لسنة ٢٠١٥                             |  |
| ٨ ..... قرار رقم ٣٩٧ لسنة ٢٠١٥                           | } محافظة الإسكندرية<br>مديرية التضامن الاجتماعى                            |
| ١٠ ..... قرار شهر جمعية                                  |  |
| ١٢ و ١١ .. قرارا قيد رقما ١٩٥٩ و ١٩٦٠ لسنة ٢٠١٥          | } مديرية التضامن الاجتماعى بالغربية<br>مديرية التضامن الاجتماعى بكفر الشيخ |
| ١٤ و ١٣ ..... قرارا تعديل بلائحة النظام الأساسى لمجيعتين |  |
| ١٥ .. ملخص القرار رقم ٨٣ لسنة ٢٠١٥                       | } محافظة البحيرة - مديرية الزراعة<br>الإدارة العامة لشئون التعاون الزراعى  |
| - إعلانات الوزارات والهيئات والمصالح                     |  |
| ١٦ ..... إعلانات فقد                                     | } إعلانات مختلفة   |
| - إعلانات مناقصات وممارسات                               |  |
| - إعلانات بيع وتأجير                                     |  |
| - حجوزات - بيوع إدارية                                   |  |

## قرارات

### وزارة العدل

#### قرار وزير العدل رقم ٤٤٢٧ لسنة ٢٠١٥

#### وزير العدل

بعد الاطلاع على القانون رقم ٦٨ لسنة ١٩٤٧ بشأن التوثيق والقوانين المعدلة له ؛  
وعلى القانون رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١ بشأن الشركات ؛  
وعلى القانون رقم ٨ لسنة ١٩٩٧ الخاص بضمانات وحوافز الاستثمار ؛  
وعلى القانون رقم ٨٣ لسنة ٢٠٠٢ بشأن المناطق الاقتصادية ذات الطبيعة الخاصة ؛  
وعلى قرار رئيس الجمهورية بالقانون رقم ٥ لسنة ١٩٦٤ بتنظيم مصلحة الشهر العقارى والتوثيق ؛  
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٧٩ لسنة ٢٠٠٢ بشأن نظام تقديم خدمات الاستثمار ؛  
وعلى قرار رئيس الوزراء رقم ٦٣٦ لسنة ٢٠٠٢ بشأن نظام العمل بمجمع خدمات الاستثمار ؛  
وعلى قرار وزير العدل الصادر فى ٢١/١٠/١٩٤٧ بتعيين مكاتب التوثيق  
وحق كل منها واختصاصه ؛  
وعلى قرار وزير العدل رقم ٤٠٩٦ لسنة ٢٠٠٢ بإنشاء ثلاثة مكاتب للتوثيق تختص  
بنشاط المستثمرين فى مدن (الإسكندرية والإسماعيلية وأسيوط) بالإضافة إلى مكتب توثيق  
نشاط المستثمرين فى القاهرة ؛  
وعلى قرار وزير العدل رقم ١٠٨٦٦ لسنة ٢٠١٢ بإنشاء مكتب توثيق نشاط المستثمرين  
بالشرقية ويشمل نطاق اختصاصه الجغرافى محافظة الشرقية ويشمل نطاق الاختصاص  
الجغرافى لمكتب توثيق نشاط المستثمرين بالإسماعيلية محافظات (شمال سيناء ، جنوب سيناء ،  
بورسعيد ، الإسماعيلية ، السويس) ؛  
وعلى قرار وزير العدل رقم ٣٩٣٠ لسنة ٢٠٠٥ بشأن تعديل اختصاص مكاتب نشاط  
المستثمرين بمدن (الإسكندرية ، الإسماعيلية ، أسيوط) ؛  
وعلى مذكرة رئيس قطاع الشهر العقارى والتوثيق المؤرخة فى ١٧/٥/٢٠١٥ ؛

**قرر:****( المادة الأولى )**

ينشأ مكتب للتوثيق بمحافظة السويس باسم (مكتب توثيق نشاط المستثمرين بالسويس) يكون مقره بمبنى خدمة المستثمرين التابع للهيئة العامة للمنطقة الاقتصادية - شمال غرب خليج السويس ويشمل نطاق اختصاصه الجغرافى محافظة السويس .

**( المادة الثانية )**

يختص مكتب توثيق نشاط المستثمرين بمحافظة السويس بتوثيق نشاط المستثمرين طبقاً لأحكام القانون رقم ٨ لسنة ١٩٩٧ وأعمال التوثيق المتعلقة بالشركات الخاضعة لأحكام القانون رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١ وذلك بالإضافة إلى أعمال التوثيق الأخرى فيما عدا ما استوجب القانون إجراءه أمام دائرة الاختصاص المكانية أو النوعى ، على أن يعمل هذا المكتب يومين أسبوعياً بصفة مؤقتة .

**( المادة الثالثة )**

يعدل اختصاص مكتب توثيق نشاط المستثمرين بالإسماعيلية بإخراج محافظة السويس من اختصاصه .

**( المادة الرابعة )**

يلغى كل ما يخالف ذلك من قرارات .

**( المادة الخامسة )**

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من ٢٠١٥/٧/٨

صدر فى ٢٠١٥/٦/٩

وزير العدل

المستشار/ أحمد الزند

## وزارة العدل

### قرار وزير العدل رقم ٤٤٢٨ لسنة ٢٠١٥

#### وزير العدل

بعد الاطلاع على القانون رقم ٦٨ لسنة ١٩٤٧ بشأن التوثيق والقوانين المعدلة له ؛  
وعلى اللائحة التنفيذية للقانون رقم ٦٨ لسنة ١٩٤٧ بشأن التوثيق والقرارات الوزارية  
المعدلة لها ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية بالقانون رقم ٥ لسنة ١٩٦٤ بتنظيم مصلحة  
الشهر العقاري والتوثيق ؛

وعلى قرار السيد المستشار وزير العدل رقم ١٣٩٤ لسنة ١٩٨٥ والمعدل بقرار السيد المستشار  
وزير العدل رقم ١٦٢٨ لسنة ٢٠٠٤ فيما تضمنه من تعديل تسمية مكتب توثيق مدينة نصر -  
محافظة القاهرة الكائن بالعقار ٧٦ عمارات عثمان بشارع مصطفى النحاس - قسم أول  
مدينة نصر إلى "مكتب توثيق قسم أول مدينة نصر" يتبع مكتب الشهر العقاري والتوثيق  
بشمال القاهرة ، ويشمل اختصاصه الحدود الإدارية لقسم أول شرطة مدينة نصر ،  
كما يختص أيضاً بالأعمال المتصلة بالإجراءات التي تم اتخاذها بالمكتب ذاته من قبل ؛  
وعلى مذكرة السيد رئيس قطاع الشهر العقاري والتوثيق المؤرخة في ٢٠١٥/٦/٧ ؛  
وعلى ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون الشهر العقاري والتوثيق ؛

#### قرر:

#### ( المادة الأولى )

ينشأ فرع للتوثيق باسم (فرع توثيق النادى الأهلى بمدينة نصر) يتبع مكتب الشهر العقاري  
والتوثيق بشمال القاهرة ويكون مقره بداخل النادى الأهلى بمدينة نصر - مركز شرطة مدينة نصر أول -  
محافظة القاهرة ويقوم بأعمال التوثيق المختلفة فيما عدا ما استوجب القانون إجراءه  
في دائرة الاختصاص المكانى أو النوعى .

**( المادة الثانية )**

على رئيس قطاع الشهر العقارى والتوثيق تنفيذ هذا القرار .

**( المادة الثالثة )**

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من ٢٠١٥/٧/١

صدر فى ٢٠١٥/٦/٩

وزير العدل

**المستشار/ أحمد الزند**

## وزارة العدل

### قرار وزير العدل رقم ٤٤٢٩ لسنة ٢٠١٥

#### وزير العدل

بعد الاطلاع على القانون رقم ٦٨ لسنة ١٩٤٧ بشأن التوثيق والقوانين المعدلة له ؛  
وعلى اللائحة التنفيذية للقانون رقم ٦٨ لسنة ١٩٤٧ بشأن التوثيق والقرارات الوزارية  
المعدلة لها ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية بالقانون رقم ٥ لسنة ١٩٦٤ بتنظيم مصلحة  
الشهر العقارى والتوثيق ؛

وعلى قرار السيد المستشار وزير العدل المؤرخ فى ١/١/١٩٤٨ بإنشاء مكتب توثيق الفيوم ؛  
وعلى قرار السيد المستشار وزير العدل رقم ١٢١٦٤ لسنة ٢٠٠٩ بإنشاء فرع للتوثيق  
باسم فرع توثيق جامعة الفيوم ؛

وعلى مذكرة السيد رئيس قطاع الشهر العقارى والتوثيق المؤرخة فى ٢٤/٥/٢٠١٥ ؛

#### قرر:

#### ( المادة الأولى )

إلغاء القرار رقم ١٢١٦٤ لسنة ٢٠٠٩ فيما تضمنه من إنشاء فرع للتوثيق  
باسم فرع توثيق جامعة الفيوم التابع لمكتب الشهر العقارى والتوثيق بالفيوم والكائن مقره  
جامعة الفيوم - قسم شرطة بندر الفيوم .

#### ( المادة الثانية )

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من ٢٠١٥/٧/٨

صدر فى ٢٠١٥/٦/٩

وزير العدل

المستشار/ أحمد الزند

## وزارة الطيران المدني

قرار رقم ٢٩٧ لسنة ٢٠١٥

الصادر في ٢٠١٥/٥/١٠

بتعديل نص المادة (٣) من النظام الأساسي

لشركة مصر للطيران للسياحة «الكرنك» والأسواق الحرة

الصادر بالقرار الوزاري رقم ٦٨٦ لسنة ٢٠٠٢

### وزير الطيران المدني

بعد الاطلاع على قانون شركات المساهمة وشركات التوصية بالأسهم والشركات ذات

المسئولية المحدودة الصادر بالقانون رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قانون الجهاز المركزي للمحاسبات الصادر بالقانون رقم ١٤٤ لسنة ١٩٨٨ ؛

وعلى قانون شركات قطاع الأعمال العام الصادر بالقانون رقم ٢٠٣ لسنة ١٩٩١

ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قانون سوق رأس المال الصادر بالقانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٥٦ لسنة ٢٠٠٢ بتنظيم وزارة الطيران المدني ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٣٧ لسنة ٢٠٠٢ بتحويل مؤسسة مصر للطيران

إلى شركة قابضة ؛

وعلى القرار الوزاري رقم ٦٨٦ لسنة ٢٠٠٢ بتأسيس شركة مصر للطيران للسياحة

"الكرنك" والأسواق الحرة وتعديلاته ؛

وعلى القرار الوزاري رقم ٦٨٨ لسنة ٢٠١٤ بتشكيل مجلس إدارة الشركة القابضة

لمصر للطيران ؛

وعلى القرار الوزاري رقم ١٠٣٠ لسنة ٢٠١٣ بتشكيل الجمعية العامة لشركة مصر للطيران

للسياحة "الكرنك" والأسواق الحرة وتعديلاته ؛



وعلى موافقة الجمعية العامة غير العادية لشركة مصر للطيران للسياحة "الكرنك" والأسواق الحرة بجلستها المنعقدة بتاريخ ٢٦/٣/٢٠١٥ على تعديل نص المادة (٣) من النظام الأساسي للشركة ؛  
وعلى كتاب السيد الطيار رئيس مجلس إدارة الشركة القابضة لمصر للطيران رقم (٥٠٤٥) بتاريخ ٢٦/٤/٢٠١٥ ؛  
وعلى كتاب السيد الأستاذ المستشار القانوني لوزير الطيران المدني رقم (١١٠) بتاريخ ٥/٥/٢٠١٥ ؛  
وعلى موافقتنا ؛

### قـرر:

#### ( المادة الأولى )

يضاف إلى نص المادة (٣) من النظام الأساسي لشركة مصر للطيران للسياحة «الكرنك»

والأسواق الحرة المشار إليه بند جديد برقم (١٥) نصه التالي :

١٥- «الإعلان لصالح الغير» .

#### ( المادة الثانية )

يُنشر هذا القرار في الوقائع المصرية، ويُعمل به من تاريخ نشره .

وزير الطيران المدني

طيار/ حسام كمال

## محافظة الإسكندرية - مديرية التضامن الاجتماعي

( قطاع الشؤون الاجتماعية )

إدارة الجمعيات

قرار شهر

مدير عام مديرية التضامن الاجتماعي بمحافظة الإسكندرية

طبقاً للقانون رقم ٨٤ لسنة ٢٠٠٢ ولائحته التنفيذية ؛

قرر:

شهر جمعية تريباق الخير لتنمية المجتمع برقم (٣٦٣٦) اعتباراً من ٢٩/٤/٢٠١٥

تحريراً في ٢٩/٤/٢٠١٥

مدير المديرية

( إضاء )

### ملخص القيد

اسم الجمعية : جمعية تريباق الخير لتنمية المجتمع .

ميدان نشاطها : المساعدات الاجتماعية والثقافية - رعاية الأمومة والطفولة -

ميدان مساعدة الأسرة - ميدان تيسير الحج والعمرة .

مجلس الإدارة : ٥ (خمس) أعضاء .

السنة المالية : ١/١ - ١٢/٣١

جهة الأيلولة : إلى صندوق إعانة الجمعيات والمؤسسات الأهلية .

## مديرية التضامن الاجتماعى بالغربية

إدارة الجمعيات والاتحادات

قرار قيد رقم ١٩٥٩ لسنة ٢٠١٥

بتاريخ ٢٠١٥/٤/١٩

### رئيس الإدارة المركزية - مدير المديرية

بعد الاطلاع على قانون الجمعيات والمؤسسات الأهلية الصادر بالقانون رقم ٨٤ لسنة ٢٠٠٢ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى مذكرة إدارة الجمعيات بالغربية بتاريخ ٢٠١٥/٤/١٩ بشأن إجراءات قيد الجمعية الخيرية بعزبة عز العرب - الجعفرية - مركز السنطة - محافظة الغربية طبقاً لأحكام القانون رقم ٨٤ لسنة ٢٠٠٢ ؛

وعلى ما عرضه السيد مدير إدارة الجمعيات ؛

### قـرر:

- مادة أولى -** قيد الجمعية الخيرية بعزبة عز العرب - الجعفرية - مركز السنطة - محافظة الغربية طبقاً لأحكام القانون رقم ٨٤ لسنة ٢٠٠٢ مديرية التضامن بالغربية .
- عنوان المقر : بعزبة عز العرب - الجعفرية - مركز السنطة - محافظة الغربية .
- ميدان العمل : مساعدات اجتماعية - خدمات ثقافية وعلمية ودينية - خدمات صحية - رعاية الأمومة والطفولة .
- النطاق الجغرافى للعمل : القرية .
- تدار الجمعية بواسطة مجلس مكون من (٥) أعضاء .
- السنة المالية تبدأ من يناير وتنتهى فى ديسمبر .
- حل الجمعية وأيلولة الأموال إلى : الجمعية الخيرية بالجعفرية طبقاً لما ورد بلائحة النظام الأساسى .

**مادة ثانية -** تلتزم الإدارة المختصة بقيد ملخص النظام الأساسى بالسجل الخاص ، وينشر بالوقائع المصرية .

وكيل الوزارة

أ / محمد الشعار

## مديرية التضامن الاجتماعى بالغربية

إدارة الجمعيات والاتحادات

قراري قيد رقم ١٩٦٠ لسنة ٢٠١٥

بتاريخ ٢٠١٥/٤/٢٠

رئيس الإدارة المركزية - مدير المديرية

بعد الاطلاع على قانون الجمعيات والمؤسسات الأهلية الصادر بالقانون رقم ٨٤ لسنة ٢٠٠٢ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى مذكرة إدارة الجمعيات بالغربية بتاريخ ٢٠١٥/٤/٢٠ بشأن إجراءات قيد جمعية سجين الخيرية بناحية سجين الكوم مركز قطور - غربية طبقاً لأحكام القانون رقم ٨٤ لسنة ٢٠٠٢ ؛

وعلى ما عرضه السيد مدير إدارة الجمعيات ؛

### قرر:

**مادة أولى -** قيد جمعية سجين الخيرية بناحية سجين الكوم مركز قطور - غربية

طبقاً لأحكام القانون رقم ٨٤ لسنة ٢٠٠٢ مديرية التضامن بالغربية بتاريخ ٢٠١٥/٤/٢٠

عنوان المقر : بناحية سجين الكوم - مركز قطور - غربية .

ميدان العمل : مساعدات اجتماعية - خدمات ثقافية وعلمية ودينية - خدمات صحية -

حماية المستهلك - حماية البيئة .

النطاق الجغرافى للعمل : القرية .

تدار الجمعية بواسطة مجلس مكون من (٩) أعضاء .

السنة المالية تبدأ من يناير وتنتهى فى ديسمبر .

حل الجمعية وأيلولة الأموال إلى : صندوق إعانة الجمعيات والمؤسسات الأهلية

طبقاً لما ورد بلائحة النظام الأساسى .

**مادة ثانية -** تلتزم الإدارة المختصة بقيد ملخص النظام الأساسى بالسجل الخاص ،

وينشر بالوقائع المصرية .

وكيل الوزارة

أ / محمد الشعار

## مديرية التضامن الاجتماعى بكفر الشيخ

إدارة الجمعيات والاتحادات

قرار تعديل بلائحة النظام الأساسى

لجمعية البر والتقوى الخيرية بالكشلة - دسوق

المقيدة تحت رقم (٥٣٤) بتاريخ ٢٠١٤/٦/٢

مدير مديرية التضامن الاجتماعى بكفر الشيخ

بعد الاطلاع على القانون رقم ٨٤ لسنة ٢٠٠٢ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى مذكرة إدارة الجمعيات والاتحادات المؤرخة بتاريخ ٢٠١٥/٣/٢٤ بخصوص

ما جاء بمحضر اجتماع الجمعية العمومية غير العادية للجمعية بتاريخ ٢٠١٤/٦/٢ ؛

### قـرـر:

**أولاً** - تعديل لائحة النظام الأساسى لجمعية البر والتقوى الخيرية بالكشلة -

دسوق المقيدة تحت رقم (٥٣٤) بتاريخ ٢٠١٤/٦/٢

**ثانياً** - على إدارة الجمعيات اتخاذ إجراءات نشر هذا القرار بالوقائع المصرية .

مدير المديرية

م/ على عبد الرحمن على

### ملخص التعديل

تعديل قيمة الاشتراك السنوى إلى جنيهاً بدلاً من اثنى عشر جنيهاً .

## مديرية التضامن الاجتماعى بكفر الشيخ

إدارة الجمعيات والاتحادات

قرار تعديل بلائحة النظام الأساسى

للجمعية الخيرية بشورى - بلطيم

المقيدة تحت رقم (٥٦٧) بتاريخ ٢٠٠٣/٣/١

مدير مديرية التضامن الاجتماعى بكفر الشيخ

بعد الاطلاع على القانون رقم ٨٤ لسنة ٢٠٠٢ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى مذكرة إدارة الجمعيات والاتحادات المؤرخة بتاريخ ٢٠١٥/٣/٢٤ بخصوص

ما جاء بمحضر اجتماع الجمعية العمومية غير العادية للجمعية بتاريخ ٢٠١٥/١/١٧ ؛

### قـرـر:

أولاً - تعديل لائحة النظام الأساسى للجمعية الخيرية بشورى - بلطيم

المقيدة تحت رقم (٥٦٧) بتاريخ ٢٠٠٣/٣/١

ثانياً - على إدارة الجمعيات اتخاذ إجراءات نشر هذا القرار بالوقائع المصرية .

مدير المديرية

م/ على عبد الرحمن على

### ملخص التعديل

- ١ - إضافة ميادين عمل جديدة : حماية البيئة - التنمية الاقتصادية .
- ٢ - إضافة أغراض جديدة بلائحة النظام الأساسى : إقامة دور المناسبات والإشراف عليها - إقامة المشروعات الصغيرة للمساهمة فى زيادة دخل الأسرة بالتعاون مع الجهات المختلفة .

## محافظة البحيرة - مديرية الزراعة

الإدارة العامة لشئون التعاون الزراعى

إدارة المتابعة المالية

ملخص القرار رقم ٨٣ لسنة ٢٠١٥

الصادر فى ٢٥/٢/٢٠١٥

- مادة ١ -** صدر القرار الوزارى رقم ١٦٦٢ لسنة ٢٠١٤ بتاريخ ٢/١٠/٢٠١٤  
بحل وتصفية الجمعية التعاونية الزراعية المحلية متعددة الأغراض بناحية أبو جازية -  
مركز كوم حمادة - محافظة البحيرة والمعاد شهرها برقم (٣٢٣) فى ٢٤/٣/١٩٨١  
وتم النشر عنها بجريدة الوقائع المصرية بالعدد رقم (٦١) فى ١٥/٣/١٩٨١  
ونشر الاستدراك بالعدد رقم (١٣٥) فى ٩/٦/١٩٨١ ليكون تاريخ التسجيل هو ١٤/٣/١٩٨١
- مادة ٢ -** تعيين السيد / محمد عبد النافع الشناوى ، مصفياً للجمعية المذكورة .
- مادة ٣ -** مدة التصفية : أربعة أشهر ، مكافأة التصفية : خمسمائة جنيه .
- مادة ٤ -** ينشر ملخص القرار بالوقائع المصرية .
- مادة ٥ -** تنفيذ القرار فور نشره .

مدير عام

الإدارة العامة للتعاون الزراعى بالبحيرة

مهندس / محمود عبد المنعم عوض

## إعلانات فقد

### **مدرسة السعيدية الثانوية بنين - محافظة الجيزة**

تعلن عن فقد البصمة الكودية رقم (١٢٧٩٠) الخاصة بخاتم شعار الجمهورية ، وتعتبر ملغية .

### **مدرسة الخصوص الثانوية التجارية - محافظة القليوبية**

تعلن عن فقد بصمة خاتم شعار الجمهورية رقم (٣٥٨٠٩٦) الخاص بها ، وتعتبر ملغية .

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

محاسب / محمد عبد العليم الحنفى

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠١٥

٢٥٧٥٧ س ٢٠١٤ - ١٥١٨